الأمم المتحدة

A/66/718/Add.2

الجمعية العامة

Distr.: General
2 March 2012
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

البندان ١٤٦ و ١٤٨ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

تقرير أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

المخصصات للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٦٠٠ ٠٩٦ ٢٣٩ دولار
النفقات للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٣٠٠ ٢٥٢ ٢٣٦ دولار
الرصيد الحر للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	٣٠٠ ٨٤٤ ٢ دولار

أولا – مقدمة

١ – نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأداء المالي لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وأبدت الملاحظات والتوصيات الواردة أدناه، حسب الاقتضاء.

٢ – ويتضمن التقرير العام للجنة الاستشارية عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (المقرر أن يصدر تحت الرمز A/66/718) آراءها

090312 090312 12-24982 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وتوصياتها بشأن عدد من المسائل الشاملة. وتتناول اللجنة في هذا التقرير الموارد وغيرها من المسائل المتعلقة تحديدا بالبعثة.

٣ - وعند النظر في التقرير المقدم عن أداء ميزانية البعثة عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/66/646)، أخذت اللجنة الاستشارية في الحسبان توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتصلة بالبعثة (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفصل الثاني) على النحو المشار إليه في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ أدناه. وسيصدر تقرير منفصل للجنة بشأن استنتاجات المجلس تحت الرمز A/66/719. **ولا تزال اللجنة تشدد على قيمة استنتاجات مجلس مراجعي الحسابات وتكرر الإشارة إلى ضرورة تنفيذ توصياته ضمن الأطر الزمنية التي حددها الأمين العام.**

٤ - وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة الاستشارية والتي استعانت بها كمصدر للمعلومات الأساسية عند نظرها في تمويل البعثة.

٥ - وأنشأ مجلس الأمن ولاية البعثة بموجب قراره ١٧٧٨ (٢٠٠٧)، ومددها في قرارات لاحقة، حيث كُلفت البعثة بالمساعدة على تهيئة ظروف أمنية مواتية لعودة اللاجئين والمشردين بصورة طوعية وآمنة ودائمة في شرق تشاد وفي المنطقة الشمالية الشرقية من جمهورية أفريقيا الوسطى.

٦ - وبموجب القرار ١٩٢٣ (٢٠١٠)، قرر مجلس الأمن تمديد ولاية البعثة للمرة الأخيرة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وطلب إلى الأمين العام إتمام انسحاب جميع العناصر النظامية والمدنية التابعة للبعثة، باستثناء العناصر اللازمة لتصفيتها، بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

ثانيا - تقرير أداء الميزانية عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

٧ - وفقا لقرار مجلس الأمن ١٩٢٣ (٢٠١٠)، كان الحدث الرئيسي في فترة أداء الميزانية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ هو تصفية البعثة وإغلاقها وإكمال تصفيتها الإدارية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١. وفي هذا الصدد، أُعيد جميع الأفراد العسكريين إلى أوطانهم، وأُعيد انتداب الموظفين الدوليين إلى بعثات أخرى أو أعيدوا إلى بلدان الموطن أو إلى المنظمات الأم، وتم التصرف في أصول البعثة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٨ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٤/٦٥ ألف أن تعتمد مبلغا إجماليه ٦٠٠ ٠٩٦ ٢٣٩ دولار (صافيه ٦٠٠ ٦٢٩ ٢٣٤ دولار) للفترة ٢٠١٠/٢٠١١، يشمل

مبلغا إجماليه ٥٠٠ ٧٤٨ ٢٠٥ دولار (صافيه ٦٠٠ ٠١٦ ٢٠٢ دولار) للإنفاق على البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، ومبلغا إجماليه ١٠٠ ٣٤٨ ٣٣ دولار (صافيه ٠٠٠ ٦١٣ ٣٢ دولار) للتصفية الإدارية للبعثة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، مع مراعاة المبلغ الذي أذن به من قبل للإنفاق على البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بموجب أحكام قرار الجمعية ٢٨٦/٦٤، وقدره ٢١٥ مليون دولار.

٩ - وقررت الجمعية العامة لاحقا في قرارها ٢٥٤/٦٥ باء أن ترجئ إلى دورتها السادسة والستين اتخاذ إجراء بشأن الرصيد الحر البالغ ٨٠٠ ٩٤٧ ١٤٩ دولار والإيرادات والتسويات الأخرى البالغة ١٠٠ ٤٦٦ ١٣ دولار والزيادة البالغة ١٠٠ ٥٢٧ ١ دولار في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وطلبت إلى الأمين العام أن يوافيها في دورتها السادسة والستين بمعلومات مستكملة عن الوضع النقدي للبعثة.

١٠ - وبلغ مجموع النفقات لهذه الفترة ما قدره ٣٠٠ ٢٥٢ ٢٣٦ دولار، مما أسفر عن رصيد حر يبلغ ٣٠٠ ٨٤٤ ٢ دولار ويمثل بالقيم الإجمالية نسبة مئوية قدرها ١,٢ في المائة من مجموع المخصصات. وترد معلومات مفصلة عن أداء الموارد في الفرع الثالث من تقرير الأمين العام، كما يرد تحليل مفصل للفروق في الفرع الرابع من التقرير.

١١ - وانخفضت النفقات في إطار عدة بنود من بينها ما يلي:

(أ) المرافق والهياكل الأساسية (٧٠٠ ٥٢٩ ٥ دولار أو نسبة ١٠,١ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول إلى انخفاض الاحتياجات فيما يتعلق بالوقود ومواد التشحيم، وخدمات الصيانة، وخدمات الأمن نظرا لإغلاق البعثة قبل الموعد المقرر لذلك؛ ويقابل ذلك جزئيا احتياجات إضافية لخدمات البناء نظرا لاستعادة بعض الالتزامات الخاصة بالفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ فيما يتصل بإنجاز مشاريع بناء الهياكل الأساسية دعما للمفرزة الأمنية المتكاملة؛

(ب) النقل البري (٤٠٠ ٤٧٨ ٤ دولار أو نسبة ٧١,٤ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول لانخفاض الاحتياجات الناشئة عن إعادة المركبات إلى مرافق التخزين التابعة للبعثة قبل الموعد المقرر لها بسبب انتهاء خدمة بعض الموظفين وإعادة انتدابهم في سياق إغلاق البعثة وتصفيتها الإدارية؛

(ج) النقل الجوي (٤٠٠ ٥٧٧ ٨ دولار أو نسبة ١٤,٤ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول إلى انخفاض الاحتياجات فيما يتعلق باستئجار

وتشغيل أسطول طائرات البعثة نظرا لسحب الطائرات قبل الموعد المقرر لها وكذلك زيادة حجم العمليات الجوية عما كان متوقعاً في الجزء الشرقي من تشاد، مما لم يستلزم دفع رسوم الخدمة الأرضية؛

(د) اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٠٠٠ ٩١٥ ٢ دولار أو نسبة ٢٠,٣ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول إلى انخفاض الاحتياجات إلى الشحن وما يتصل به من تكاليف نظرا لانخفاض تكلفة شحن أصول البعثة خارج تشاد عما كان مدرجا في الميزانية حيث قامت البعثات المتلقية بتغطية تكاليف الشحن ذات الصلة؛ وانخفاض الاحتياجات إلى خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها بسبب تنفيذ عقد إزالة الألغام من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتكلفة أقل، وانخفاض كمية حصص الإعاشة المقدمة إلى أفراد الطاقم الجوي بسبب استخدام طائرات صغيرة للركاب بأطقم أصغر.

١٢ - وجرى تكبد الزيادة في النفقات في إطار ما يلي:

(أ) الوحدات العسكرية (٥٠٠ ١١٣ ٣ دولار أو نسبة ٦,٨ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول إلى زيادة الاحتياجات فيما يتعلق بالشحن نظرا لارتفاع تكلفة إعادة المعدات المملوكة للوحدات إلى الوطن عما كان مدرجا في الميزانية، وتسجيل رسوم الشحن للفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ في الفترة ٢٠١١/٢٠١٠؛ وزيادة الاحتياجات إلى السفر في إطار العودة إلى الوطن نظرا لارتفاع عدد أفراد الوحدات الذين أعيدوا إلى أوطانهم عما كان مدرجا في الميزانية، وذلك بتكلفة أعلى لتذاكر السفر بالطائرة؛ وزيادة الاحتياجات المتعلقة ببدل الإقامة المقرر للبعثة نظرا لارتفاع معدل بدل الإقامة بعد ٣٠ يوما، البالغ ٢٥٢ دولاراً للفرد الواحد يومياً، مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية، البالغ ١٧٠ دولاراً للفرد الواحد يومياً. وأُبلغت اللجنة الاستشارية لدى استفسارها بأن الزيادة الكبيرة في النفقات المسجلة في حزيران/يونيه ٢٠١١ تعزى في المقام الأول إلى إعادة الوحدات العسكرية والمعدات المملوكة للوحدات إلى الوطن استنادا إلى المطالبات الواردة والمؤكدة بعد إغلاق البعثة. وجرت الإشارة كذلك إلى أن المطالبات في بعض الحالات كانت تخص عمليات الإعادة إلى الوطن التي تمت في فترات مالية سابقة؛

(ب) الموظفون الدوليون (٩٠٠ ٢٣٤ ١٣ دولار أو نسبة ٤٠,٧ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول إلى ارتفاع الاحتياجات المتعلقة بمرتبات الموظفين الدوليين وما يتصل بها من تكاليف عما كان مدرجا في الميزانية لأن تقديرات الميزانية لفئة موظفي الخدمة الميدانية استندت إلى جدول المرتبات للفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩؛

وارتفاع تكلفة مدفوعات تعويض إنهاء الخدمة ومنحة الانتقال عما كان متوقعا، وهو ما يقابله جزئيا انخفاض الاحتياجات المتعلقة ببدل مراكز العمل الخطرة المدفوع للموظفين الذين انتقلوا إلى نجامينا (انظر الفقرة ١٧ أدناه)؛

(ج) الموظفون الوطنيون (٢٠٠ ٠٠٥ ١ دولار أو نسبة ١٣,٦ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول إلى تباطؤ وتيرة انتهاء خدمة الموظفين الوطنيين عما كان متوقعا وإعادة تصنيف وظائف الموظفين الوطنيين، وهو ما ترتبت عليه مدفوعات بأثر رجعي إلى ١٥٦ من شاغلي الوظائف (انظر الفقرات من ١٨ إلى ٢١ أدناه)؛

(د) السفر الرسمي (٢٠٠ ١٣٥ ١ دولار أو نسبة ١١٧,١ في المائة من المبلغ المخصص)، وهو ما يعزى في المقام الأول إلى زيادة الاحتياجات فيما يخص السفر الرسمي غير المتعلق بالتدريب نظراً إلى زيادة سفر الموظفين داخل البعثة فيما يتصل بأنشطة تصفية البعثة وسفر الموظفين من بعثات أخرى لأداء مهام مؤقتة من أجل مساعدة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (انظر الفقرة ٢٢ أدناه).

١٣ - وعلى النحو المشار إليه في الفرع ثالثا - باء من تقرير الأمين العام، نقلت أموال قدرها ١٨,٨ مليون دولار من التكاليف التشغيلية لتغطية رسوم الشحن للمعدات المملوكة للوحدات تحت بند الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (٣,٨ ملايين دولار) ولتلبية الاحتياجات الإضافية تحت بند الموظفين الدوليين والوطنيين (١٥,٠ مليون دولار). **وتولي اللجنة الاستشارية الاعتبار الواجب للتحديات الفريدة من نوعها التي واجهت تصفية البعثة وإغلاقها، بيد أنها تتفق في نفس الوقت مع توصية مجلس مراجعي الحسابات التي تدعو إلى تعزيز عملية الرصد والاستعراض القائمة لإعادة توزيع الأموال في إطار الميزانية (A/66/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة ٤٩). وتعتزم اللجنة الإدلاء بتعليقات أخرى مفصلة عن موضوع إعادة التوزيع في سياق تقريرها عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.**

ثالثا - المركز المالي

١٤ - تشير المعلومات المقدمة من الأمين العام إلى أنه تم، في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، تقسيم ما مجموعه ٢٠٠ ٧٢٧ ٤٨٤ ١ دولار على الدول الأعضاء كأنصبة مقررة في ما يتعلق بالبعثة منذ إنشائها. وبلغت المدفوعات المقبوضة حتى ذلك التاريخ ٦٠٠ ٣٦٨ ٤٦٦ ١ دولار، ليتبقى بذلك رصيد غير مسدد قيمته ٦٠٠ ٣٥٨ ١٨ دولار. **وتذكّر اللجنة الاستشارية بالنداءات المتكررة التي وجهتها الأمانة العامة إلى جميع الدول**

الأعضاء من أجل دفع أنصبتها المقررة بالكامل، وفي حينها، ودون شروط (انظر قرارات الجمعية ٦٥/٢٩٣، و ٦٤/٢٤٣، و ٦٢/٢٣٦، و ٥٦/٢٥٣، و ٥٤/٢٤٩).

١٥ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وصلت المبالغ النقدية المتاحة للبعثة إلى ٠٠٠ ٠١٤ ١٨٤ دولار. وتشير المعلومات المقدمة من الأمين العام إلى أنه في ذلك التاريخ كانت التكاليف الواجبة للبلدان المساهمة بقوات قد سُددت بالكامل. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المتطلبات من النقدية في ذلك التاريخ وصلت إلى ٠٠٠ ٧٦٧ ٥٥ دولار، وتتألف من التبرعات أو المدفوعات المقبوضة سلفا، والالتزامات غير المصفاة، بما في ذلك التزامات الفترة السابقة، والحسابات الأخرى المستحقة الدفع، ليتبقى بذلك مبلغ صاف قدره ٠٠٠ ٢٤٧ ١٢٨ دولار متاحا لإرجاعه إلى الدول الأعضاء.

١٦ - ووفقا للمعلومات المقدمة، بلغت الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ ما قدره ٩٠٠ ٤١٣ ١٦٣ دولار، وهو مبلغ يتألف من رصيد حر قدره ٨٠٠ ٩٤٧ ١٤٩ دولار وإيرادات وتسويات أخرى تبلغ ١٠٠ ٤٦٦ ١٣ دولار. وتذكر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٦٥/٢٥٤ باء، أن ترجئ إلى دورتها السادسة والستين اتخاذ إجراء بشأن تلك الأرصدة. ويمثل المبلغ الزائد من الأرصدة المستحقة للدول الأعضاء (٩٠٠ ٤١٣ ١٦٣ دولار) عن مبلغ النقدية المتاح للإرجاع إليها (٠٠٠ ٢٤٧ ١٢٨ دولار) عجزا في النقدية يبلغ قدره ٩٠٠ ١٦٦ ٣٥ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ويرد في الجدول ١ من المرفق الأول أدناه موجز لآخر التطورات المتعلقة بالوضع المالي للبعثة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

رابعا - مسائل أخرى

الزيادة في النفقات تحت بند الموظفين الدوليين

١٧ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الزيادة في النفقات التي وصلت إلى ٤٠,٧ في المائة تحت بند الموظفين الدوليين تُعزى بالأساس إلى استخدام جدول المرتبات للفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ من أجل موظفي الخدمة الميدانية عوض جدول الفترة ٢٠١١/٢٠١٠، بسبب خطأ غير مقصود ارتكب خلال إعداد ميزانية البعثة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠. **وتأسف اللجنة لهذا التطبيق غير الصحيح لجدول المرتبات، وتدعو إلى توخي أقصى درجات الحرص في صياغة تقديرات الميزانية لتفادي تكراره.**

الزيادة في النفقات تحت بند الموظفين الوطنيين

١٨ - عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الزيادة في النفقات البالغة ٢٠٠ ٠٠٥ ١ دولار المتعلقة بالموظفين الوطنيين تُعزى بالأساس إلى الفرق بين جدول المرتبات المستخدم في الميزانية بالمقارنة مع رتب الموظفين الفعلية في البعثة (٢٠٠ ٦٤٦ دولار)؛ وارتفاع الاحتياجات المتعلقة بتعويضات إنهاء الخدمة عما كان مدرجا في الميزانية (٣٠٠ ٢٠ دولار)؛ والعمل الإضافي (٣٠٠ ٩٠ دولار)؛ وأثر تخفيض عدد الموظفين بوتيرة أبطأ مما كان متوقعا (٤٠٠ ٢٤٨ دولار).

١٩ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن الفرق بين الرتب المستخدمة في الميزانية مقارنة بالرتب الفعلية يُعزى بالأساس إلى إعادة تصنيف وظائف الموظفين الوطنيين، مما أدى إلى مدفوعات بأثر رجعي سددت لـ ١٥٦ من شاغلي الوظائف برتب أعلى عقب استعراض شامل اضطلعت به البعثة. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه خلال مرحلة بدء تشغيل البعثة، أُوفد إلى البعثة ''فريق نمور'' شمل ثلاثة موظفين (واحد من الفئة الفنية واثنان من فئة الخدمة الميدانية) كُرس لاستقدام الموظفين الوطنيين، وذلك من أجل تسريع أنشطة استقدام الموظفين. وذُكر أنه قد جرى نشر إعلان عام من إعلانات الشواغر شمل جميع الوظائف الشاغرة في البعثة دون تحديد رتبها. وذُكر كذلك أن الفريق المكلف بالاستقدام استعرض الطلبات وقدم عروضا بناء على مؤهلات مقدمي الطلبات وليس على احتياجات الوظائف.

٢٠ - وأُشير كذلك إلى أن هذا التطبيق غير الصحيح للمبادئ التوجيهية لتحديد الرتب قد أدى إلى بعض حالات الإجحاف التي سعت إدارة الدعم الميداني إلى تصحيحها عن طريق نصح البعثة بإجراء استعراض للوظائف. ومع ذلك، ونظرا للصعوبات التي واجهتها البعثة خلال مرحلة بدء عملها، لم يكن من الممكن المضي قدما في العملية حتى تموز/يوليه ٢٠١٠ عندما تمت الاستعانة بخدمات خبير استشاري لهذا الغرض. وأدت مسألة تحديد الرتب إلى نزاع خاص بالعمل، حيث قام موظفون وطنيون بالإضراب عن العمل، واستعانوا بمستشار قانوني، مما أدى إلى الضغط من أجل مواصلة العملية حتى نهايتها على الرغم من أن البعثة كانت بالفعل في طور التصفية.

٢١ - وتعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها الشديد إزاء الطريقة التي تمت بها عملية استقدام الموظفين الوطنيين للبعثة، وإزاء آثارها على ميزانية البعثة وصورة المنظمة. وفي هذا الصدد، تدعو اللجنة إلى توخي مزيد من الحصافة في تفويض سلطة استقدام الموظفين. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تبادل الدروس المستفادة في هذا الصدد على النحو

المناسب في ضوء التحويل الجاري للوظائف الدولية ووظائف الخدمة الميدانية إلى وظائف وطنية في مختلف بعثات حفظ السلام.

السفر في مهام رسمية

٢٢ - في تقرير الأداء، تلاحظ اللجنة الاستشارية الزيادة في النفقات بنسبة ١١٧,١ في المائة تحت بند السفر في مهام رسمية، التي ترجع أساسا إلى زيادة في أنشطة السفر المتعلقة بتصفية البعثة. وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن الاحتياجات الإضافية في ما يخص السفر غير المتصل بالتدريب، البالغة ١ ٣٥٣ ١٠٠ دولار، تتعلق بالسفر داخل منطقة البعثة (٣٠٠ ٧٤٩ دولار)، وخارجها (٨٠٠ ٦٠٣ دولار)، وبما يشمل سفر موظفين من بعثات أخرى ومن المقر من أجل دعم مهام بالغة الأهمية وتقديم الدعم للبعثة في سياق أنشطة إغلاقها وتصفيتها. **وكما هو مبين في تقرير اللجنة السابق (A/65/743/Add.11، الفقرة ٩ (د))، تؤكد اللجنة على الحاجة إلى الاستخدام الحصيف للأموال المخصصة للسفر. وبالإضافة إلى ذلك، ترى اللجنة، مع الإشارة إلى تعليقاتها في التقرير نفسه (المرجع نفسه، الفقرة ١٦)، أنه كان يجب أن تبذل جهود للإبقاء على الموظفين اللازمين لتصفية البعثة، وذلك لتجنب الزيادة في الاحتياجات، خاصة الاحتياجات الناتجة عن سفر الموظفين من أجل دعم البعثة.**

تنفيذ الأنشطة التي جرى تسليمها عند إنهاء ولاية البعثة

٢٣ - لدى الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات مستكملة عن حالة بعض الأنشطة التي سُلّمت لشركاء البعثة عند إنهاء ولايتها. وشملت الأنشطة بناء أقسام شرطة، وتقديم الدعم للمفرزة الأمنية المتكاملة، وحفر آبار للتزود بالماء النقي.

٢٤ - ويشير الأمين العام كذلك في تقرير الأداء إلى أن المورّد لم يكن في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ قد أكمل بناء ٦ مراكز للشرطة و ١٣ قسما من أقسامها. وأُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن فريقا من إدارة الدعم الميداني قد زار تشاد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ من أجل تقييم حالة أعمال البناء. وتأكد أنه قد تم بناء ٧ مواقع من بين ١٩ موقعا، وتم تسليمها منذ ذلك الحين إلى حكومة تشاد. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن نسبة اكتمال البناء في المواقع الاثني عشر تتراوح ما بين ١٧ و ٦٠ في المائة، وأنه سيتم القيام بزيارة تفتيش أخرى في المستقبل القريب. وأُبلغت اللجنة كذلك بأنه عقب زيارة التفتيش، يجري الآن تجهيز المبالغ المستحقة الدفع لقاء العمل الذي اكتمل حتى الآن، وبأن رصيد الالتزامات الخاص بالعمل المتعاقد بشأنه وغير المدفوع الأجر بلغ ١١,٥ مليون دولار

في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. **وتشجع اللجنة على الرصد الدقيق لمشروع البناء هذا الذي لم يُنجز بعد.**

٢٥ - ووفقا للمعلومات التي زُودت بها اللجنة الاستشارية، فإن الدعم المقدم إلى المفرزة الأمنية المتكاملة سيضطلع به الفريق القطري التابع للأمم المتحدة من خلال برنامج مشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وافقت الحكومة على شروطه في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، وإن كانت الأنشطة المضطلع بها لكفالة استمرار عمليات المفرزة، مثل الترتيب الجديد الخاص بالصندوق الاستئماني، قد بدأت منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وتمت الإشارة كذلك إلى أن شروط استمرار دعم الأمم المتحدة للمفرزة قد وافقت عليها الأطراف المعنية. **وترحب اللجنة بإنشاء آلية الدعم هذه التي يُنتظر أن تيسر دور المفرزة الأمنية المتكاملة في تحقيق هدف الحفاظ على بيئة آمنة في شرق تشاد.**

٢٦ - ويشير تقرير الأمين العام إلى أن هناك ١٩ مشروعا لحفر آبار مياه ضحلة وعميقة لم يُنجز بعد. وبالرغم من منح العقد واكتمال حفر أربع آبار جماعية، لم يبدأ بعد العمل المتعلق بخمسة عشر بئرا خاصة بالمفرزة. وأُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار بأنه تم رصد ما مجموعه ٥٢٧ ٧٢٨ دولارا من أجل مشاريع حفر الآبار الضحلة وأن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وافقت مبدئيا على استعراض استمرار هذه المشاريع.

تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

٢٧ - تحيط اللجنة الاستشارية علما بالتعليقات على تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في الفرع السابع من تقرير الأمين العام. وفي ما يتعلق بالإجراءات المتخذة من أجل استرجاع ما يقارب ١,٥ مليون دولار من تكاليف خدمات الطيران التي قُدمت إلى وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة ٢٤٦)، أُبلغت اللجنة بأنه تم إلى حد الآن استرجاع ١,٢ مليون دولار في حين تم تسجيل المبلغ المتبقي، وهو ٠,٣ مليون دولار، على أنه مستحق القبض، والجهود جارية لكفالة استرجاع المبلغ بالكامل. **وتثق اللجنة بأنه سيتم بذل كل جهد ممكن من أجل استرداد المبلغ كاملا في أقرب وقت ممكن.**

٢٨ - وتحيط اللجنة الاستشارية علماً كذلك بالتعليقات التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات في ما يتعلق بصحة شهادات السلامة البيئية التي تصدرها البعثة أثناء عمليات وقف تشغيل وتطهير ستة من مواقع البعثة التي جرى تسليمها (انظر A/66/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة ١٧٩). فقد ذكر المجلس بالإشارة إلى عملية مراجعة للحسابات أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أنه لا توجد شهادات موقعة لأن عمليات التفتيش

لم يحضرها أحد من المسؤولين في الحكومة وأن الشهادات الموقعة من حكام المناطق حُرِّرت على أوراق تحمل على رأسها اسم البعثة، مما يؤثر على صحتها وقد يعرض المنظمة لخطر الملاحقة القضائية لاحقاً. وأبلغ ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن السلطات المختصة وقعت على شهادات التعويض البيئي التي حددها المجلس، واستخدمت الأوراق التي تحمل اسم البعثة وفقاً للممارسة المتبعة للبعثات التي تجري تصفيتها، وبأن هذه الشهادات تستوفي جميع معايير الأمم المتحدة وبهذه الصفة فإن إدارة الدعم الميداني تعتبرها صحيحة. **وتحيط اللجنة علماً بهذا الرد، ولكنها تعرب مع ذلك عن استغرابها لأن هذا التوضيح يتعارض مع الملاحظات التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات. وتطلب اللجنة أن تتخذ الإجراءات المناسبة لمعالجة الشواغل التي أثارها المجلس بشكل كامل تجنباً للمخاطر التي تهدد سمعة المنظمة.**

خامساً – الخلاصة

٢٩ – ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتصل بتمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ في الفقرة ٦٠ من تقرير الأمين العام. وهي تتضمن اقتراحه أن ترجئ الجمعية البت في التصرف في مبلغ ٦٠ مليون دولار تقريباً مستحق للدول الأعضاء[(١)]. ولدى الاستفسار، زوِّدت اللجنة الاستشارية ببيان مستكمل عن الوضع المالي للبعثة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وبموجز مستكمل للإجراءات المقترح اتخاذها بشأن الأنصبة المقررة للفقرة المالية ٢٠١٠/٢٠١١ (انظر المرفق الأول). وزودت اللجنة أيضا بصيغة مستكملة من الإجراءات المطلوب من الجمعية اتخاذها (انظر المرفق الثاني).

٣٠ – وفي ما يتعلق بالأساس القانوني لمقترح الأمين العام المتعلق بالحفاظ على الرصيد البالغ ٢٤,٨ مليون دولار إلى أن تنظر الجمعية العامة في تقرير الأداء النهائي للبعثة، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن البنود ٥-٣ و ٥-٤ و ٥-٥ من النظام المالي تستوجب إعادة الرصيد غير المنفق من الاعتمادات. وأبلغت اللجنة لدى استفسارها بأنه من غير الممكن الوفاء التام بالمتطلبات المبينة في تلك البنود بسبب نقص النقدية في الحساب الخاص للبعثة. وذكر أيضا أنه نظرا لموافقة الجمعية العامة على هذه البنود، فإن قرارها إرجاء البت في التصرف في ذلك الرصيد إلى أن تنظر في تقرير الأداء النهائي سوف يعلق فعليا بصورة مؤقتة العمل بأحكام

(١) تبلغ قيمة المبلغ المعدل ٢٤,٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (انظر المرفق الثاني، الفقرة (و)).

البنود ٥-٣ و ٥-٤ و ٥-٥ من النظام المالي، مما يمنح الأمين العام الإذن بالاحتفاظ بالأرصدة إلى أن يتحسن الوضع النقدي للبعثة.

٣١ - وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض، بالنظر إلى تعليقاتها وملاحظاتها الواردة في الفقرات السابقة، على الإجراءات التي يقترحها الأمين العام، استناداً إلى المعلومات المستكملة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (انظر المرفق الثاني).

الوثائق

- أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/66/646)
- التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ((A/66/5 (Vol. II)
- التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ((A/65/5 (Vol.II)
- قرارا الجمعية العامة ٢٥٤/٦٥ ألف وباء بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
- قرار مجلس الأمن ١٩٢٣ (٢٠١٠)

المرفق الأول

موجز مستكمل للوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وموجز الإجراءات المقترح أن تتخذها الجمعية العامة بشأن الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١

الجدول ١

موجز مستكمل للوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أولا –	الأصول النقدية	١٨٤ ٠١٤,٠
ثانيا –	الاحتياجات من النقدية (الخصوم)	
	التبرعات أو المدفوعات المقبوضة سلفا	١٣ ٤٩٥,٠
	الحسابات المستحقة الدفع للدول الأعضاء	–
	الالتزامات غير المصفاة، بما فيها التزامات الفترة السابقة	٣٥ ٧٥٩,٠
	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم الأخرى	٦ ٥١٣,٠
	المجموع الفرعي	**٥٥ ٧٦٧,٠**
ثالثا –	صافي النقدية المتاحة (أولا ناقصا ثانيا)	١٢٨ ٢٤٧,٠
رابعا –	المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠	
	(أ) الرصيد الحر	١٤٩ ٩٤٧,٨
	(ب) إيرادات أخرى:	
	إيرادات من الفوائد	٤ ١٩٩,٨
	إيرادات أخرى/متنوعة	٣ ٤٠٠,٧
	إلغاء التزامات الفترة السابقة	٥ ٨٦٦,٧
	تسويات الفترة السابقة	(٠,٤)
	المجموع الفرعي	**١٣ ٤٦٦,١**
	المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء عن الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ (أ زائدا ب)	**١٦٣ ٤١٣,٩**
خامسا –	العجز في النقدية للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ (ثالثا ناقصا رابعا)	(٣٥ ١٦٦,٩)
سادسا –	المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء عن الفترة ٢٠١٠/٢٠١١	
	إيرادات أخرى:	
	إيرادات من الفوائد	٤ ٨٠٧,٤
	إيرادات أخرى متنوعة	١١ ٧١٢,٣
	إلغاء التزامات الفترة السابقة	٣١ ٠٣٧,٥
	تسويات الفترة السابقة	(٩٨,٤)
	المجموع الفرعي	**٤٧ ٤٥٨,٨**
	الأرصدة التي ينبغي استخدامها لسد العجز في الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	**(٤٧ ٤٥٨,٨)**
	المجموع	**–**
سابعا –	العجز في النقدية للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ (خامسا ناقصا سادسا)	(٣٥ ١٦٦,٩)

الجدول ٢

الإجراءات المقترح أن تتخذها الجمعية العامة بشأن الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أولا –	الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	
	الاعتماد	٢٣٦ ٢٥٢,٣
	المبلغ المقسم أصلا (القرار ٦٤/٢٨٦)	(١٨٤ ٩٤٩,٠)
	العجز في الأنصبة المقررة	**٥١ ٣٠٣,٣**
ثانيا –	استخدام المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	(٤٧ ٤٥٨,٨)
	رصيد الأنصبة المقررة (أولا زائدا ثانيا)	**٣ ٨٤٤,٥**
ثالثا –	الاستخدام الجزئي للمبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠	(٣ ٨٤٤,٥)
رابعا –	الاعتماد المقرر لحساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (القرار ٦٤/٢٨٦)	١٣ ٠٣٠,٨
	المبلغ المقسم أصلا لحساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (القرار ٦٤/٢٨٦)	(٦ ٥١٥,٤)
	العجز في الأنصبة المقررة	**٦ ٥١٥,٤**
خامسا –	الاستخدام الجزئي للمبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠	(٦ ٥١٥,٤)
	الأنصبة المقررة الإضافية (ثانيا زائدا ثالثا) و (رابعا زائدا خامسا)	**–**

المرفق الثاني

معلومات إضافية قدمها الأمين العام بشأن الصيغة المستكملة للإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها إزاء بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتصل بتمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد هي:

(أ) تخفيض الاعتماد البالغ ٦٠٠ ٠٩٦ ٢٣٩ دولار المعتمد للإنفاق على البعثة وتصفيتها الإدارية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٦٥/٢٥٤ ألف بمبلغ مقداره ٣٠٠ ٨٤٤ ٢ دولار، إلى مبلغ مقداره ٣٠٠ ٢٥٢ ٢٣٦ دولار يعادل النفقات التي تكبدتها البعثة خلال هذه الفترة؛

(ب) القيام، مع مراعاة مبلغ ٠٠٠ ٩٤٩ ١٨٤ دولار الذي جرى تقسيمه سابقاً للإنفاق على البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ بموجب أحكام القرار ٦٤/٢٨٦، باستخدام الإيرادات الأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ البالغة ٨٠٠ ٤٥٨ ٤٧ دولار من إيرادات الفوائد (٤٠٠ ٨٠٧ ٤ دولار)، والإيرادات الأخرى/المتنوعة (٣٠٠ ٧١٢ ١١ دولار) وإلغاء التزامات الفترة السابقة (٥٠٠ ٠٣٧ ٣١ دولار)، التي تقابلها تسويات الفترة السابقة (٤٠٠ ٩٨ دولار)، لسد العجز في الأنصبة المقررة، عن الفترة نفسها وقيمته ٣٠٠ ٣٠٣ ٥١ دولار؛

(ج) استخدام مبلغ ٥٠٠ ٨٤٤ ٣ دولار من الرصيد الحر البالغ ٨٠٠ ٩٤٧ ١٤٩ دولار المستحق للدول الأعضاء في ما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ لتغطية رصيد العجز في الأنصبة المقررة بنفس المبلغ للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، الذي يمثل الفرق بين العجز في الأنصبة المقررة (٣٠٠ ٣٠٣ ٥١ دولار) والإيرادات الأخرى (٨٠٠ ٤٥٨ ٤٧ دولار) للفترة نفسها؛

(د) استخدام مبلغ ٤٠٠ ٥١٥ ٦ دولار من الرصيد الحر البالغ ٨٠٠ ٩٤٧ ١٤٩ دولار المستحق للدول الأعضاء في ما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ لتغطية الرصيد غير المقسم المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ بمبالغ متساوية من أجل حساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، بإيطاليا؛

(هـ) سداد مبالغ مقيدة لحساب الدول الأعضاء قيمتها ٠٠٠ ٢٤٧ ١٢٨ دولار، تمثل صافي النقدية المتاحة في الحساب الخاص للبعثة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ من الرصيد الحر البالغ ٨٠٠ ٩٤٧ ١٤٩ دولار المستحق للدول الأعضاء في ما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

(و) إرجاء البت في التصرف في المبلغ الذي تصل قيمته إلى ٠٠٠ ٨٠٧ ٢٤ دولار، والذي يشمل الرصيد الحر المتبقي وقدره ٩٠٠ ٣٤٠ ١١ دولار وإيرادات أخرى بمبلغ ١٠٠ ٤٦٦ ١٣ دولار مستحقة للدول الأعضاء في ما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وكذلك الزيادة البالغة ١٠٠ ٥٢٧ ١ دولار و ٨٠٠ ٠٦١ ٣ دولار في الإيرادات التي من المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين للفترتين المنتهيتين في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ على التوالي، إلى أن تنظر الجمعية العامة في تقرير الأداء النهائي للبعثة.